

دور البلدية في إدارة النفايات المنزلية

وهاب فيصل (1)

(1) طالب دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية،
مخبر البحث حول فعالية القاعدة القانونية، جامعة بجاية،
06000 بجاية، الجزائر.

البريد الإلكتروني: faycalouahab@outlook.fr

الملخص:

أصبحت البلدية ملزمة بتسيير نفاياتها، قصد جمعها وفرزها ثم تثمينها أو رسكلتها، وبطريقة تضمن حماية البيئة من الآثار الضارة التي تسببها هذه النفايات وتحقيقا للتنمية المستدامة، فإذا كان من غير الممكن منع النفاية عن التشكل، فمن الممكن جدا تخفيضها عند المصدر، وتقليل الأضرار التي تسببها. تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور البلدية في تسيير النفايات المنزلية حيث يوجد رهان حقيقي بشكلين مختلفين، فإما أن تتجاهل هذه النفايات المنتجة على إقليمها، فتنتشر الروائح، والرواكذ، والذباب وتنتشر الأمراض وتشوه المناظر الطبيعية، فتضطر عندها إلى إنفاق مبالغ ضخمة، وتتكدس خسائر معتبرة لمواجهة التدهور البيئي، والصحي، والسياحي والاجتماعي، فيكون إنفاقها كثيرا في هذه الحالة في وقت كان بإمكانها تجنبه، أو أن تضع منذ البداية استراتيجية واضحة لتسيير نفاياتها، بدء بمحاربتها عند المصدر، مروراً بالجمع الانتقائي تمهيدا للتثمين والرسكلة.

الكلمات المفتاحية:

النفايات، التنمية المستدامة، البلدية، التخطيط، العقود البيئية.

تاريخ إرسال المقال: 2020/04/16، تاريخ قبول المقال: 2021/05/03، تاريخ نشر المقال: 2021/06/08.

لتهميش المقال: وهاب فيصل، "دور البلدية في إدارة النفايات المنزلية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 01 (خاص)، 2021، ص ص. 608-629.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: وهاب فيصل، faycalouahab@outlook.fr

The Role of the Municipality in the Management of Household Waste Summary:

The municipality has become obliged to run its waste with the intention of collecting, sorting, then, appraising, capitalizing and recycling it in a way that guarantees the protection of the environment from the harmful effects caused by this waste and achieving sustainable development. If it is not possible to prevent the waste from forming, it is very possible to reduce it at the source, and reduce the damage it causes.

This study aims at shedding light on the municipality's role in managing household waste, where there is a real bet in two different forms. Either you ignore these wastes produced in its region and smells, stacks, flies spread, diseases propagate, landscapes get distorted, and then have to spend huge sums, and incur losses to face the environmental, health, touristic and social deterioration. The costs would be huge at a time that it could be avoided by the setting of a clear strategy for the management of its waste from the beginning, starting with fighting it at the source, passing through the selective collection in preparation for appraisal and recycling.

Keywords:

Waste, sustainable development, municipality, planning, environmental contracts

Le rôle de la commune dans la gestion des déchets ménagers

Résumé :

La commune est la clé de voûte dans la gestion des déchets ménagers car elle représente l'échelon le plus prêt du citoyen. Elle en effet, un rôle prépondérant dans la collecte, le tri et la gestion de ces déchets dans le but de préserver la santé publique et la protection de l'environnement. En tout cas, une telle obligation est prévue dans le code communal. On note toutefois une nette transgression de cette obligation par certaines communes où la gestion des déchets demeure chaotique, ce qui mène à penser à d'autres modes et mécanismes de gestion des déchets ménagers en dehors de la sphère communale et, ainsi déléguer cette tâche, dans le cadre de la délégation de service public, à d'autres acteurs plus performants.

Mots clés:

Déchets, développement durable, municipalité, planification, contrats environnementaux.

مقدمة

يعتبر تسيير النفايات قضية ذات أهمية متزايدة في تعزيز بيئة مستدامة في عالم أخذ بالتوسع السريع، حيث يؤكد برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تسيير النفايات هي واحدة من الخدمات العامة الأكثر تعقيداً والمكلفة وأحد أهم بنود ميزانية البلديات¹.

يشكل تطور نمط المعيشة وأسلوب الاستهلاك، وبقايا المواد المهملة والملوثة للبيئة لدى المواطن أكبر عائق لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، نظراً لما تخلفه النفايات المنزلية من أعباء على البلدية باعتبارها الفاعل الأساسي لتقديم الخدمة العمومية عن قرب.

ومن أجل مواجهة التحديات المتعلقة بالإدارة الفعالة والعقلانية للنفايات، فقد أقدم المشرع الجزائري على إصدار قانون رقم 01-19 المتضمن قانون تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها²، وقد حاول بموجبها التفصيل في مختلف أنواع النفايات وضبط آليات تسيير كل صنف على حدى، وتغطية سلسلة التجميع بأكملها بدءاً من عملية إزالتها أو عن طريق المعالجة البيئية والعقلانية لهذه النفايات بواسطة انتهاج أسلوب التدوير والتثمين³، كما تم إقرار قواعد قانونية صارمة لتسيير هذه النفايات في إطار نهج تنظيمي ومؤسستي متعدد، ولا يمكن إنكار في نفس الوقت وجود بعض النقائص التي تعترض عملية تسيير النفايات على المستوى الإطار القانوني المنظم لها.

وفي الواقع يرتكز هذا الالتزام على الجهود المستمرة لتكثيف وتعزيز الترسانة القانونية التي ستكون بمثابة إطار عمل من قبل السلطات العامة في مجال تسيير النفايات⁴، كما تعكس هذه الترسانة رغبة في العمل على تقديم عمق استراتيجي ومستدام يتضمن وجود قواعد قانونية ومؤسسية متعلقة بالنفايات وبمثابة آليات حقيقية لتعزيز مبادئ وأهداف التنمية المستدامة، وتحقيق السياسة العامة للنفايات.

علاوة على ما سبق، يوضح تحليل الإطار التشريعي والتنظيمي الحالي على مستوى البلديات أن هناك عددًا معتبر من النصوص القانونية والأحكام التي ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بالتنمية المستدامة، والتي

¹ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، "أزمة النفايات العالمية لا وقت نضيقه"، بيان صحفي منشور بتاريخ 6 نوفمبر 2012، أنظر الموقع الإلكتروني: www.wedocs.unep.org، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 جانفي 2020.

² قانون رقم 01-19 مؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج. ر. ج. ج عدد 77 مؤرخ في 15 ديسمبر سنة 2001، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 جانفي 2020.

³ بوفنارة فاطمة، تسيير النفايات الحضرية الصلبة والتنمية المستدامة في الجزائر "حالة مدينة الخروب"، مذكرة الماجستير، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة، 2009، ص 39.

⁴ Manuel d'information sur la gestion des déchets solides urbains, Ministère de L'Aménagement du Territoire et de L'Environnement Algérien, rapport national, février 2003, p11.

تضع نظامًا قانونيًا محددًا للنفايات المنزلية على مستوى البلدية⁵، حيث يقع على عاتقها تعزيز الإدارة المتكاملة للنفايات في إطار التنمية المستدامة، والحرص على ضمان متطلبات الأجيال الحالية والمستقبلية (المبحث الأول)، ومن أجل إدارة فعالة ومتكاملة لتسيير المستدام للنفايات لا يكفي وجود نصوص قانونية، ففعاليتها تتوقف في القدرة على تنظيم وإدارة هذه النفايات، وبالتالي فوجود عدة قيود تجعل من تدخل البلدية وفعاليتها أدوارها مجرد مسألة نسبية (المبحث الثاني)، وبناء على المعطيات السابقة هذا يدفع إلى إثارة إشكالية: ما مدى ملائمة الإطار القانوني في تعزيز دور البلدية لإدارة النفايات المنزلية؟

المبحث الأول: التأطير القانوني لتدخل البلدية في تسيير النفايات المنزلية

يتطلب من أجل تعزيز الإطار القانوني للنفايات المنزلية على مستوى البلديات وجود نصوص قانونية تشريعية كللت بإصدار قانون تسيير النفايات وأخرى نصوص قانونية تنظيها تؤمن تطبيقه، من أجل السماح لهذه البلديات في التعامل مع مشكلة النفايات بشكل دائم ومنتظم، حيث ترتبط إدارة النفايات عموماً بالخدمة العامة المقدمة للمواطنين.

إن الغرض من هذا القانون يتمثل في وضع سياسة لتدبير النفايات التي تدور حول تحقيق هدف مزدوج، فمن جهة تحديث عمليات تسيير المعمول بها في قطاع النفايات، ومن جهة أخرى الحد من الآثار السلبية للنفايات على صحة الإنسان والبيئة قدر الإمكان، كما تتجاوز مساهمات هذا القانون ملء الفراغ القانوني من خلال التركيز على وضع إطار عام لتسيير يتكيف مع حقائق الوضع المتأزم على مستوى البلديات. ومن أجل ذلك فقد حققت الجزائر في إطار الوفاء بالتزاماتها المكتسبة في مختلف الاتفاقيات الدولية التي توصي بإنشاء إدارة عقلانية وبيئية للنفايات عدة أهداف محلية ووطنية⁶، على كل حال فإن قانون النفايات يهدف إلى وضع حد لانتشار مفرغ غير البيئة أو العشوائية، ويرجع سبب ذلك لغياب مرافق للمعالجة والتثمين هذه النفايات.

علاوة على ذلك، فإن هذا الإطار القانوني جديد من شأنه أن يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال وجود عدة مقاربات تناولت موضوع النفايات

المطلب الأول: دور البلدية في تحقيق أهداف التسيير المستدام للنفايات المنزلية

من أهداف التنمية المستدامة أن تحقق الرفاهية للإنسان بدءاً من ترسيخ فكرة القدرة على تقليل أو إزالة النفايات، مما يعني عدم الإخلال بالموارد البيئية وضرورة استغلال هذه الأخيرة بشكل إيكولوجي وعقلاني، وعدم المساس بحق الأجيال الحاضرة والمستقبلية، فيجب أن تسعى التنمية المستدامة للتوفيق بين البيئة والتنمية، ولا

⁵ سعودي إبراهيم، شريف حميد، خيارات إدارة النفايات الصلبة والبلدية تم تكييفها مع سياقات البلدان الجنوبية، إصدارات ايندا الرباط (المغرب)، 2008، ص 120.

⁶ مخنفر محمد، الأليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري، مذكرة الماجستير في القانون العام، فرع قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف، 2015، ص 19.

يكون ذلك إلا من خلال توافر أبعادها الثلاثة كوجود نظام بيئي يحافظ على الموارد الطبيعية، والمساهمة في النمو الاقتصادي المتكامل، إلى جانب تحمل المسؤولية الاجتماعية.

لقد أدرج المشرع الجزائري مفهوم التنمية المستدامة في الفقرة الرابعة من المادة 04 من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة لسنة 2003 التي تنص على أنها «التوفيق بين تنمية اجتماعية واقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تضمن تلبية الحاجيات الاجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية»⁷

الفرع الأول: إدراج الجانب البيئي في تسيير النفايات المنزلية

يتمتع قانون النفايات بالطابع الابتكاري عن طريق دمج الأهداف البيئية في مختلف أحكامه، لاسيما فيما يتعلق بالإدارة المنطقية "العقلانية" والايكولوجية للنفايات⁸، التي تنتقل من منطق الإزالة والهدر إلى منطق الحد والاسترجاع من إطار تطبيق مبدأ الوقاية.

القاعدة العامة المتبعة في التشريعات المحلية التي تعنى بالأمور البيئية، أصرت على وجوب معالجة النفايات المنزلية من طرف السلطات المحلية والبلديات على وجه الخصوص، حتي لا تؤثر على الصحة العمومية أو تشوه المظهر الجمالي العام⁹، فالإطار القانوني المتعلق بالنفايات يهدف إلى حماية صحة الإنسان والمناظر الطبيعية والبيئة بشكل عام ضد الآثار الضارة للنفايات¹⁰.

ينظم البرنامج الوطني لتسيير المدمج للنفايات الحضرية للمدن الأربعة الكبرى في الجزائر لسنة 2000-2004، قواعد تنظيم المزابل العمومية للبلدية حاليا، ويدعو إلى إعادة تهيئتها وإعادة تشكيل مواقع العشوائية، وكذلك إخضاع بعض المواقع التي تحوز على الرخص للرقابة، إلى جانب هدف الحد من الإزعاج الناجم عن هذه النفايات¹¹.

⁷ قانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج.ر.ج. عدد 43، مؤرخ في 20 يوليو سنة 2003، أنظر الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 19 فيفري 2020.

⁸ يقصد ب: "المعالجة البيئية العقلانية للنفايات: كل الإجراءات العملية التي تسمح بتثمين النفايات وتخزينها وإزالتها بطريقة تضمن حماية الصحة العمومية و/أو البيئية من الآثار الضارة التي قد تسببها هذه النفايات"، راجع: المادة 03 من قانون رقم 01-19 المتضمن تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، السابق الذكر.

⁹ سه نكه رداود محمد، الضبط الإداري لحماية البيئة (دراسة تحليلية مقارنة)، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر- الامارات، 2012، ص 128

¹⁰ تنص المادة 02 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر، على أنه: "إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وأثارها على الصحة والبيئة، وكذا التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحد منها أو تعويضها".

¹¹ Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnement, rapport national, l'État de l'environnement en Algérie 2000, pp 44-46.

تأكيدا لنص المادة 03 من قانون تسيير النفايات لسنة 2001، فقد أصبحت النفايات تمثل في الوقت الراهن مصدرا للطاقة التي لم يعد للمواطن الحق في هدرها أو إزالتها أو حرقها، وتتطلب إدارتها وجود وسائل تنظيمية ومواصفات فنية متعلقة بالفرز والتعبئة والتجميع والنقل والتخزين والتخلص من هذه النفايات.

لقد وفق المشرع الجزائري عندما قام بحظر إلقاء أو إهمال معالجة القمامة والمخلفات المنزلية وما شباهاها والالتزام بوضعها في الأماكن المخصصة لها بعيدا عن المناطق السكنية والصناعية والزراعية أو عن طريق إلقاءها في الطرق أو رفض استعمال نظام جمع وفرز هذه النفايات، ويعاقب عن هذا الإخلال كل شخص طبيعي بغرامة مالية تتراوح من خمسمائة دينار (500 دج) إلى خمسة آلاف دينار (5.000)¹².

يعاب على المشرع الجزائري أنه لم يكثر بمسألة حظر أو منع حرق النفايات التي تعتبر أكثر الوسائل الشائعة والمألوفة للتخلص من النفايات، حيث لم يقوم بتجريم هذا الفعل، ولم يضع حد لهذا السلوك الخاطئ والمضر بالبيئة، ربما يرجع ذلك لسهولة التخلص وانعدام الوسائل التكنولوجية التي تساعد على إعادة استخدامها، وبالتالي فالمشرع ملزم باتخاذ إجراءات وتدابير مناسبة للتصدي لهذا السلوك المضر والسلب الذي يهدد البيئة، ويؤدي إلى تغير النظام البيئي وتلويث جمالية المواقع، علما أن هذه المخلفات المنزلية والمياه الملوثة بالنفايات تعتبر مصدرا لنقل الأمراض المعدية كالقوليرا التي تنتقل عبر المياه الشرب¹³.

فيما يذهب المشرع المغربي خلافا لذلك في قانون رقم 01-06-153 المتضمن تدبير النفايات الصادر سنة 2006، حيث يؤكد في أحكام المادة 07 من هذا القانون على أنه "يمنع إحراق النفايات في الهواء الطلق باستثناء النفايات النباتية المتأتية من الحداثق وقيد القش الذي يتم في الحقول فلا يمكن إحراق النفايات بغرض التخلص منها إلا في المنشآت المعدة لهذا الغرض"¹⁴.

وحسب أحكام المادة 70 من ذات القانون، تنص على "معاقبة كل مخالف بغرامة من مائتي (200) درهم إلى عشرة آلاف (10.000) درهم، إذا تعلق الأمر بإيداع أو رمي أو طمر أو تخزين أو معالجة أو إحراق أو التخلص من النفايات المنزلية أو النفايات المماثلة لها".

كما أشار المشرع المغربي في المرسوم رقم 02-12-172 المتعلق بالوصفات الفنية المتعلقة بالتخلص وإجراءات تثمين النفايات بالترميم¹⁵، حيث جاء في مضمونه ضرورة تحديد الإجراءات الإدارية المطبقة على

¹² أنظر: المادة 55 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر.

¹³ بليدي دلال، المسؤولية القانونية عن النفايات الطبية، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سيدي بلعباس، 2019، ص 67.

¹⁴ قانون رقم 00-28 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها، دخل حيز التنفيذ بموجب صدور ظهير شريف رقم 01-06-153، مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2006، جريدة رسمية للمملكة المغربية، عدد 5480 مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 2006، أنظر الموقع الرسمي لأمانة العامة للحكومة المغربية: www.sgg.gov.ma، تم الإطلاع عليه بتاريخ 13 فيفري 2020

¹⁵ Décret n°2-12-172 du 4 mai 2012, fixant les prescriptions techniques relatives à l'élimination et aux procédés de valorisation des déchets par incinération- Bulletin Officiel n° 6058 du 21 juin 2012 voir le site suivant; www.logipro.ma, consulté le 10-04-2020

الحرق والمشاركة في حرق النفايات، وكذلك المتطلبات الفنية والقيم الحدية للانبعاثات والتصريفات الناتجة عن هذه المنشآت¹⁶.

الفرع الثاني: إدراج البعد الاجتماعي في تسيير النفايات المنزلية

يتطلب إدارة النفايات وفق البعد الاجتماعي مشاركة جميع الفاعلين المعنيين بتسيير النفايات، والاعتماد إلى حد كبير على آلية التحقيق العمومي كوسيلة للرقابة والمشاركة من طرف الجمهور والجمعيات المعتمدة في المجال البيئي¹⁷.

وفي إطار هذا البعد الاجتماعي، تُعطى اهتمامات مهمة للفئات المحرومة من خلال المساهمة في مكافحة الهشاشة والفقر والتوسع الاجتماعي لهؤلاء السكان، حيث تشكل النفايات المنزلية على مستوى البلدية مصدرًا مهمًا لبقائهم، وإن منح الرخص للمكبات والمفارغ وإخضاعها للرقابة، سيكون له آثار اجتماعية على الأشخاص غير الرسميين الذين يجمعون القمامة بصفة يومية والتي سوف تتأثر سبل عيشهم من جراء إغلاق هذه المطارح (مفارغ) غير مراقبة، يمكننا أيضًا التفكير في جميع الوظائف المرتبطة بأنشطة معالجة النفايات من خلال تجاوز منطق الاستبعاد إلى الفرز الانتقائي عن طريق التركيز على منطق استعادة هذه النفايات نهائيًا¹⁸.

تتحقق جاذبية المدن والاقاليم من خلال التركيز على وجود النظام، النظافة، والجمال، كما تظهر القيم الاجتماعية من خلال قدرة السكان على التعايش مع محيطهم ومعظمهم يرفضون تواجد بعض المنشآت معالجة النفايات نظرا لتسببها في انتشار روائح كريهة ومصدر لوجود الأضرار الصحية، وعادة يكون رئيس البلدية أمام أمر الواقع فمن جهة ملزم على ضرورة تحقيق المصلحة العامة والمصلحة الخاصة، ومن جهة أخرى بناء علاقة الثقة بين المنتخب المحلي والمواطن، وبالتالي فإن إنشاء وحدات معالجة النفايات قد يفقد رئيس البلدية شعبيته ومن الصعب تجديد الثقة فيه من طرف المواطنين¹⁹.

¹⁶ Conseil National de l'Environnement, Les instruments juridiques au service de la protection de l'environnement au Maroc, 6ème session, 2009, p.102

¹⁷ Jean-Pierre Hannequart, "Gestion intégrée et durable des déchets" (Rapport introductif, Rabat), juin 2008, p 72.

¹⁸ خلاف وردة، "الأليات المستدامة لتسيير النفايات في الجزائر"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف، المجلد 16 عدد 03، 2019، ص 16.

¹⁹ النمر محمد، التسيير المستدام للنفايات المنزلية-دراسة ميدانية لبلدية قسنطينة-، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل والاستشراف الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2009، ص 232.

الفرع الثالث: إدراج الجانب الاقتصادي في تسيير النفايات المنزلية

قد تساهم النفايات المنزلية بشكل مباشر في انتشار الحشرات والحيوانات الضالة التي تتخذ المطارح العشوائية مأوى لها، مما يفرض على البلدية اتخاذ تدابير مكافحة هذه الأضرار وهذا يثقل كاهلها ويشكل أعباء مالية إضافية²⁰.

إن سوء تسيير النفايات المنزلية لا تنحصر نتائجه في المساس بالصحة العامة والبيئة فقط، بل تتعدى لتمس الجانب الاقتصادي والمالي، وهذا يستوجب تخصيص ميزانية كافية للتقليل وتأمين هذه النفايات نظرا للتكاليف المرتفعة لتسييرها ومعالجتها²¹.

يكشف تسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية عن وجود مشاكل بيئية، ترجع بالأساس لوجود اختلالات في النظام الاقتصادي، وعدم كفايته في مواجهة تحديات التنمية المستدامة²².

أثبت الواقع أن الجانب الاقتصادي في تسيير النفايات موجود بقوة بسبب حقيقة أن القمامة من مجرد خردة يتم تحويلها إلى موارد ذات قيمة اقتصادية، مع إمكانية تسويق وإعادة استخدام منتجات النفايات المستردة أو التي تم التنازل عنها للمستخدمين الآخرين لنفس الغرض، ويندرج ضمن سياسة البلديات القيام بتنظيم النفايات وانتهاج عملية الفصل والفرز الانتقائي لمجموعة من فئات النفايات القابلة للاستفادة منها اقتصاديا وليس من باب الهدر والتخلي عنها²³.

تتحقق جودة الخدمة العمومية التي تقدمها البلدية في إطار تسيير النفايات المنزلية من خلال تحصيل رسوم يحددها المجلس الشعبي البلدي²⁴، ويسمح هذا الحكم للبلديات بفرض رسوم على الخدمات التي تقدمها في مجال تسيير النفايات المنزلية وما شابهها، حيث تعتمد أغلب هذه البلديات على نظام التحفيز من أجل تطوير نظام الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية وما شابهها²⁵.

²⁰ سراي أم السعد، دور الإدارة الصحية في التسيير الفعال للنفايات الطبية في ظل ضوابط التنمية المستدامة بالتطبيق على المؤسسة الاستشفائية الجزائرية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف، 2012، ص 83.

²¹ بليدي دلال، المرجع السابق، ص 70.

²² عوينان عبد القادر، تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة-دراسة حالة الجزائر-، مذكرة الماجستير، التخصص نقود مالية وبنوك كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البلدية، 2008، ص 22.

²³ أحمد حسام مخللاتي، التقييم الاقتصادي البيئي لمشاريع مطامر النفايات البلدية باستخدام منهجية تحليل الكلفة/ المنفعة، مذكرة

الماجستير في الإدارة الهندسية والإنشاء، كلية الهندسة المدنية، قسم الإدارة الهندسية والإنشاء، جامعة سوريا، 2014، ص 50

²⁴ تنص المادة 07 من مرسوم تنفيذي رقم 02-372، مؤرخ في 11 نوفمبر سنة 2002، يتعلق بنفايات التغليف، ج.ر.ج. عدد

عدد 74 مؤرخ في 13 نوفمبر سنة 2002، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم

الاطلاع عليه بتاريخ: 28 فيفري سنة 2020، "يسعي المجلس الشعبي البلدي للقيام بجمع الأزبال المنزلية مقابل إتاحة يتكفل بها الوكيل ويحددها مبلغها في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها".

²⁵ المادة 34 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر.

كما يسمح لأصحاب الامتياز سواء كان شخص من القانون العام أو الخاص الحق في تحصيل الضرائب والرسوم والاتاوى، ويتم تحديد قائمتها ومبلغها بموجب التشريع المعمول به، ويسرى ذلك على كل عمليات تسيير النفايات سواء جمعها ونقلها وتخزينها وإزالتها أو كل الخدمات الأخرى المتصلة بتسيير النفايات المنزلية وما شابهها²⁶.

تمنح الدولة زيادة على الامتيازات المنصوص عليها في التشريع المعمول به إجراءات تحفيزية قصد تشجيع تطوير نشاطات جمع النفايات وفرزها ونقلها وتثمينها وإزالتها حسب الكيفيات التي يحددها التنظيم²⁷. يعتبر الانتقال إلى اقتصاد النفايات، نتيجة ثانوية لأنظمة الإنتاج والمعالجة والاستهلاك، ويمثل بعداً خاصاً لمختلف الاقتصادات العالم المتقدم أو النامية²⁸، وقد أثبت الواقع وجود فجوة لا جدال فيها في مجال اقتصاديات النفايات، حيث يقوم على دراسة كيفية استخدام الموارد الشحيحة لتلبية احتياجات المواطنين في المجتمع، وتحليل كيفية التخلص والإزالة وتشجيع الوكلاء الاقتصاديين على تجنب الإزالة والبحث عن حلول للاسترجاع والتدوير، وإيجاد تعويض اقتصادي عن الخسائر المتكبدة أو باستخدام تقنيات جديدة تسمح باستعادة النفايات²⁹.

لاشك أن عملية تثمين النفايات تعد من أهم التدابير التي تعمل على التقليل من حجم النفايات، وتعمل على خلق قيمة اقتصادية مضافة، وفي هذا الصدد نلاحظ أن الجزائر مازالت متأخرة في هذا المجال مقارنة ببعض الدول، وذلك راجع إلى عدم تشييد مصانع ومنشآت تعمل على إعادة الاستعادة النفايات ورسكلتها. إذا كان قانون النفايات مبتكراً من حيث الأحكام لصالح التنمية المستدامة، إلا أنه لا يزال هناك بعض العمل الذي يتعين القيام به لتعزيزه وتنفيذه³⁰.

المطلب الثاني: الآليات القانونية لبلدية في تسيير النفايات المنزلية

لقد كرس المشرع الجزائري جملة من الآليات القانونية في مجال تسيير النفايات المنزلية، ونخص بذكر البلديات التي مستها عدة تطورات وإصلاحات قانونية تساعدها للوصول إلى إدارة متكاملة ومستدامة للنفايات، وهذا طبعا يساهم في بيئة نظيفة ونقية للمواطنين دون تجاهل حقوق الأجيال الحاضرة والمستقبلية. تكمن رغبة المشرع من خلال الاعتراف بدور البلدية في إضفاء الطابع التصوري والاستشراقي من خلال وجود آلية التخطيط في مجال تسيير النفايات.

²⁶ المادة 51 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر.

²⁷ المادة 52 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر.

²⁸ أحمد حسام مخلاتي، المرجع السابق، ص ص 54 و 55.

²⁹ بكوش فهيمة، "تدوير النفايات الصلبة وأهميتها البيئية والاقتصادية"، المؤتمر العلمي الدولي السنوي التاسع لاقتصاديات البيئة والعلوم، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، 20-23 أبريل 2009، ص ص 15 و 16 (غير منشور).

³⁰ Marie Véronique et Henry Wittmann, "Le recyclage des déchets: approche économique d'une activité nouvelle", Revue française d'économie N 11, 1996, p.165.

كما تبادر البلدية في كثير من الأحيان إلى إيجاد بدائل أخرى عن آليات التسيير المباشر للنفايات المنزلية، حيث فرض عليها الواقع انتهج أسلوب التعاقد في مجال تسيير النفايات المنزلية، وممارسة دور شريك في إطار الشركة البيئية و رقيب على عملية تنفيذ هذه العقود وتحقيق هدف المصلحة العامة والاستجابة للانشغالات البيئية للمواطنين في إطار تحسين الخدمة العمومية المكفول لها في مختلف النصوص القانونية.

الفرع الأول: إعداد مخططات تسيير النفايات المنزلية

يعتبر التخطيط البيئي المتخصص في قطاع النفايات المجال التطبيقي والمقاربة شاملة لإنجاح السياسة الوطنية والمحلية لتسيير النفايات على المدى القريب والبعيد بمعني قائم على مقارنة استشرافية ومستقبلية ، حيث تأخذ البلديات على عاتقها مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية من خلال تكريس مبادئ قانون النفايات الذي يحتوي في أحكامه تفاصيل عن إعداد مخططات تسيير النفايات المنزلية مع تحديد الجهة الوصية المسؤولة عن الاعداد والمصادقة.

أولاً: المخططات التوجيهية لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها

لقد اعتمد المشرع الجزائري على التخطيط البلدي في مجال تسيير النفايات المنزلية³¹، كأحد الآليات القانونية الاستشرافية المهمة التي تبناها في قانون تسيير النفايات لسنة 2001، وفقاً لأحكام المادة 29 من هذا القانون التي تنص على أنه "ينشأ المخطط البلدي على مستوى البلديات لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها"³².

يأخذ التخطيط البيئي على مستوى البلديات على عاتقه الاحتياجات التي تخص قدرات جمع ونقل وفرز ومعالجة النفايات خاصة المنشآت التي تلبى الحاجات المشتركة لبلدتين أو مجموعة من البلديات مع الأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات الاقتصادية والمالية المتوفرة وذلك بعد جرد كميات النفايات المنزلية وما شابهها³³.

يكون إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها من خلال أحكام المادة 31 من قانون تسيير النفايات لسنة 2001، تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي³⁴، حيث يأخذ بعين الاعتبار شرط أن

³¹*المخطط البلدي للنفايات ينشأ لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها حيث يتضمن جرد كميات النفايات ذات الاستعمال المنزلي على مستوى اقليم البلدية، راجع المادة 29 من قانون رقم 01-19، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، السابق الذكر.

³² قانون رقم 01-19، السابق الذكر .

³³ أنظر: المادة 30 من قانون رقم 01-19، السابق الذكر.

³⁴ أنظر: المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205، مؤرخ في 30 يونيو سنة 2007، يحدد كفاءات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونشره ومراجعته، ج. ر. ج. عدد 43، مؤرخ في 01 يونيو سنة 2007، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 مارس 2020.

يغطي هذا المخطط كافة اقليم البلدية، وفي نفس الوقت يجب أن يكون مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة الذي يصادق عليه الوالي مختص إقليميا وفق للتنظيم المعمول به³⁵.

يتحدد دور البلدية في مجال تسيير النفايات المنزلية من خلال مساهمتها في الإعداد والمصادقة على المخططات القطاعية المتعلقة بالنفايات، وطبقا للمرسوم التنفيذي رقم 07-205 الذي يحدد كفايات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونشره ومراجعته³⁶، يكون إعداد المخطط لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والمصادقة عليه وتنفيذه بالاستعانة بخدمات الوكالة الوطنية للنفايات على أساس وجود اتفاقية مع رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني³⁷.

أشارت أحكام المادة 04 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205 أنه يتم تعليق مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها بمجرد إعداده ويوضع تحت تصرف المواطنين في مقر البلدية لمدة شهر(1) للاطلاع عليه وابداء الرأي فيه وبعد أخذ بملاحظات المواطنين عند الاقتضاء، ويعد هذا الاجراء بمثابة تحقيق عمومي وأحد دعائم تطبيق الديمقراطية البيئية التشاركية، ثم يرسل مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها للمصادقة عليه وتنفيذه³⁸.

يكون إعلام المواطنين بقرار المصادقة على المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها عن طريق الصحافة، كما يمكن مراجعة هذا المخطط بعد المصادقة عليه خلال 10 سنوات بناء على مبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي، ويمكن مراجعته كلما اقتضت الضرورة ذلك بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي³⁹.

عندما تبادر بلديتان أو أكثر أو يبادر الوالي المختص إقليميا بتسيير النفايات المنزلية وما شابهها بصفة مشتركة يتولى أحد رؤساء المجالس الشعبية البلدية المعين من قبل نظرائه ضمان إجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والاطلاع عليه والمصادقة عليه وتنفيذه⁴⁰. كما تقوم البلدية في إطار إعداد مخططاتها للتنمية والتهيئة وطبقا لمخطط التسيير المصادق عليه، بمبادرة القيام بكل عمل واتخاذ كل إجراء من أجل إقامة وتهيئة وتسيير مواقع التفريغ المخصصة لاحتواء النفايات.

ثانيا: الميثاق البلدي لحماية البيئة والتنمية المستدامة

لقد أقر المشرع الجزائري في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي الثلاثي لسنوات 2001-2004، الميثاق البلدي لحماية البيئة والتنمية المستدامة، ويشمل على أبرز النقاط كإعلان العام يخص المنتخبين المحليين،

³⁵ أنظر المادة 31 من قانون رقم 01-19، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، السابق الذكر.

³⁶ للمزيد من التفاصيل راجع الموقع الإلكتروني التالي: <http://denv-jijel>، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 مارس 2020.

³⁷ أنظر المادة 05 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205، السابق الذكر.

³⁸ أنظر المادة 06 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205، السابق الذكر.

³⁹ أنظر المواد 08 و 09 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205، السابق الذكر.

⁴⁰ أنظر المادة 10 من مرسوم تنفيذي رقم 07-205، السابق الذكر.

والتأكيد من قدراتهم على العزم للحد أو التقليل من الانبعاثات الملوثة، كما يتضمن هذا الميثاق على المخطط المحلي للعمل البيئي أجندا 21 المحلية لعام 2001-2004، حيث يشجع هذا المخطط (أجندا 21)، "على التعاون ما بين البلديات" في مواجهة التدهور البيئي والتسيير المحكم ايكولوجيا للنفايات وتطوير القدرات الفنية والتقنية للبلدية من أجل مواجهة المشاكل البيئية.

كما أقر الميثاق البلدي على رفض المطلق للمشاكل البيئية والتكفل بالانشغالات المواطنين، وأكد هذا الميثاق على سرعة انتشار النفايات في الأوساط البيئية المستقبلية لهذه المخلفات، مما قد يساهم في تهديد الصحة العمومية، ويفترض على البلدية وضع مخططات لتسيير النفايات وتشجيع على تخفيض الملوثات الناتجة عن المواد الاستهلاكية خاصة⁴¹.

الفرع الثاني: الآليات الاتفاقية للبلدية في تسيير النفايات المنزلية

في كثير من الأحيان تبادر البلدية إلى التخلي عن تولي مهامها بأسلوب انفرادي، ويرجع الأمر في المقام الأول إلى تعدد اختصاصاتها التقليدية وتحمل عدة أعباء تنموية على سبيل المثال: تطهير المياه والنقل وصيانة الطرق، دون أن تأخذ بعين الاعتبار المشاكل البيئية خاصة عندما يتعلق الأمر بالنفايات المنزلية، حيث تسعى دائما إلى البحث عن سبل التعاون خارج إقليمها، وتوسيع دائرة تقديم الخدمات العمومية للمواطنين الذي يستدعي ضرورة التعاون المشترك بين بلديتين أو أكثر، وإبرام عقود الشركة البيئية بدعوة المتعاملين الخواص أو أشخاص القطاع العام من أجل إبرام عقود في مجال تسيير النفايات.

أولا: التعاون المشترك ما بين البلديات

تتحمل البلدية مسؤولية تسيير النفايات المنزلية وما شابهها طبقا للتشريع الذي يحكم الجماعات الاقليمية، وتخويل البلدية امكانية اللجوء إلى تقديم الخدمة العمومية للمواطنين وفي حدود اقليمها ويرمي ذلك إلى تلبية حاجياتهم اليومية من خلال جمع النفايات المنزلية "القمامة" ونقلها ومعالجتها عند الضرورة، ودائما في إطار تقديم الخدمة العمومية للمواطنين في مجال تسيير النفايات يتيح هذا القانون أن تجتمع بلديتين أو أكثر من خلال المشاركة في مجال تسيير النفايات المنزلية وما شابهها ويتم تحديد كيفية التعاون ما بين البلديات عن طريق التنظيم⁴².

يعتمد تسيير الشؤون البيئية على المستوي المحلي بمنح اختصاصات لرئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره الهيئة التنفيذية وتخويل الاختصاصات للمجلس الشعبي البلدي كونها هيئة مداولة وعادة ما تقتصر أغلب هذه البلديات للفعالية وضعف تدخل هيئاتها، مما يستدعي اللجوء إلى احداث مصالح ومؤسسات عمومية مشتركة، حيث تنص المادة 215 من قانون البلدية لسنة 2011، "يمكن لبلديتين (2) متجاورتين أو أكثر أن

⁴¹ بوطالبي سامي، النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة، مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، جامعة سطيف 02، 2017 ص 101.

⁴² أنظر المادة 32 من قانون رقم 01-19، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، السابق الذكر.

تتشارك قصد التهيئة أو التنمية المشتركة لأقاليمها و/أو تسيير أو ضمان مرافق عمومية جوارية طبقا للقوانين والتنظيمات".

يسمح التعاون المشترك بين البلديات للبلديات بتعاقد وسائلها وإنشاء مصالح ومؤسسات عمومية مشتركة".⁴³

يتحدد التعاون المشترك ما بين البلديات بموجب اتفاقية أو عقود تتم المصادقة عليها عن طريق المداولات، ويتم تحديد ذلك بموجب التنظيم⁴⁴، كما يقوم التعاون المشترك بين البلديات بترقية فضاء للشراكة والتضامن بين بلديتين متجاورتين أو أكثر تابعة لنفس الولاية أو لعدة ولايات⁴⁵.

يرجع لجوء البلدية إلى أعمال أسلوب التعاون مع البلديات أخرى في مجال تسيير النفايات إلى وجود مشاكل البيئية والتي تعود بالأساس إلى التكلفة المالية لعملية التخلص ومعالجة النفايات وانتشار المفرغات غير البيئية "العشوائية"، ويرجع الهدف من ذلك تجاوز سلبيات التقسيم الإداري وعيوبه الذي لم يراعي خصوصية كل منطقة، وإن امتداد الأنظمة البيئية والأوساط المتجانسة جغرافيا وطبيعيًا مرده امتداد اثار التلوث عبر الحدود الإقليمية للبلدية، وهذا ما يتطلب مواجهة هذه الاثار بالتنسيق والتعاون ما بين البلديات وإنشاء مراكز معالجة مشتركة بين الأطراف.

لقد أثبت الواقع أن البلديات في الجزائر لا تعتمد على آلية التعاون ما بين البلديات وذلك لغياب التنظيم القانوني الذي يحدد أشكال الاعتماد على هذه الآلية القانونية في تسيير النفايات، وتركيز قانون البلدية في مختلف نصوصه على التعاون في مجال التنمية والتهيئة، وهذا فعلا يفسر عجز البلدية في التسيير المباشر للنفايات المنزلية ما يستدعي التخلي عن الأسلوب الأحادي الانفرادي.

ومع ذلك يبقى تحقيق الضبط الإداري البيئي واعتماد أسلوب الاستشارة والتشاور المنصوص عليه في هذا القانون السمة الإيجابية التي من شأنها إشراك أطراف غير رسمية على رأسها دعوة المواطنين والجمعيات واستشارهم في مشاكل النفايات، وهذا ما يعكس رغبة المشرع الجزائري في التخلي عن الأسلوب التقليدي الذي يطغى عليه الطابع السلطوي في إدارة مصالح البلدية ومن ضمنها قطاع النفايات، وهذا من شأنه أن يكون فعلا إيجابيا للوصول إلى قاعدة عمل مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص في تسيير النفايات المنزلية على مستوى هذه البلديات⁴⁶.

⁴³ قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية، ج.ج. عدد 37 مؤرخ في 03 جويلية سنة 2011، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 جانفي 2020.

⁴⁴ أنظر المادة 216 من قانون رقم 11-10، السابق الذكر.

⁴⁵ أنظر المادة 217 من قانون رقم 11-10، السابق الذكر.

⁴⁶ زيد المال صافية، "دور البلدية في حماية البيئة وترقية التنمية المستدامة"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول دور الجماعات المحلية في حماية البيئة في ظل قانوني البلدية والولاية الجديدين يومي 03 و04 ديسمبر 2012، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة قلمة، 2012، ص 14 (غير منشور).

ثانيا: الاختصاص التعاقدى للبلدية في تسيير النفايات المنزلية

يمكن أن تستند البلدية إلى دفتر شروط نموذجي في تسيير كل النفايات المنزلية وما شابهها أو جزء منها وكذلك النفايات الضخمة والنفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة من الأشغال المنزلية، إلى الأشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو القانون الخاص طبقا للتشريع المعمول به الذي يحكم الجماعات الإقليمية⁴⁷.

بالنظر للنصوص المذكورة سابقا فإن منح الامتياز في تسيير النفايات جاء بشكل ضمني إلا أن قانون المتعلق بالنفايات لسنة 2001، جاء صراحة ليكرس ضرورة لجوء البلديات إلى إبرام عقود الامتياز في مجال تسيير النفايات المنزلية، وفي نفس الوقت فإن طرق هذا التعاقد وكيفية تطبيقه أمر متروك لهذه النصوص التشريعية التي تتكفل بمهمة الإحالة للتنظيم.

يعالج المرسوم التنفيذي المتعلق بالنفايات التغليف لسنة 2002⁴⁸، نفايات التغليف التي تنتج عن معالجة النفايات المنزلية، بحيث يتم إلزام كل من يحوز على نفايات التغليف أن يتولى بنفسه عملية تثمين هذه النفايات، أو أن يكلف مؤسسة معتمدة للتكفل بالأمر، أو أن ينخرط حائز أو منتج هذه النفايات في النظام العمومي الخاص بالاستعادة والرسكلة والتثمين، هذا النظام يسمح للبلدية بإبرام الصفقات مع مؤسسات تثمين النفايات بما فيها نفايات التغليف المنزلية من أجل معالجة نفايات التغليف، كما تتدخل البلدية عادة في جمع نفايات التغليف المنزلية واسترجاعها بنفسها مباشرة⁴⁹.

المبحث الثاني: محدودية دور البلدية في تسيير النفايات المنزلية

شهدت الجزائر تطورا ملحوظا في إطارها القانوني المنظم للنفايات، لاسيما في مجال التخطيط البيئي المتخصص أو القطاعي، ونشر المعلومات وذلك في إطار تحقيق الأهداف المسطرة مع إعطاء حافزا لتقليل من النفايات واستعادتها.

يضع هذا الإطار القانوني الأسس اللازمة للإدارة المتكاملة والمستدامة للنفايات، إلا أن هذا القانون المبتكر يعاني من أوجه القصور والثغرات التي تعيق تنفيذه، وبالتالي ذلك لا يساهم في تحقيق الأهداف المتوقعة.

⁴⁷ « يمكن للبلدية القيام بمنح الامتياز تسيير النفايات باعتبار القطاع النفايات متصل بالخدمة العمومية التي يقدمها المرفق العام ويتم منح الامتياز لأشخاص القانون العام أو القانون الخاص ويخضع الامتياز لدفتر شروط نموذجي يحدد عن طريق التنظيم». أنظر: -المادة 33 من قانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها، السابق الذكر، المادة 154 و155 من قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، السابق الذكر.

⁴⁸ مرسوم تنفيذي رقم 02-372 مؤرخ في 11 نوفمبر سنة 2002، يتعلق بنفايات التغليف، ج. ر. ج. ج. عدد 74، مؤرخ 13 نوفمبر سنة 2002، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 03 مارس 2020.

⁴⁹ أنظر المادتين 03 و14 من المرسوم التنفيذي رقم 02-372، السابق الذكر.

في الواقع، هناك قيود قانونية عديدة تحد من دور البلدية في تحقيق الفعالية المرجوة من إدارة النفايات، خاصة بالرجوع إلى التعريف القانوني للنفايات الذي يتميز بالطابع المتشعب الذي يصعب عملية وضع وضبط تعريف دقيق لمفهوم النفايات وكذلك وجود عراقيل مرتبطة بالواقع.

يعود فشل البلدية في تسيير النفايات إلى تغليب الاعتبارات التنموية على البيئة، حيث لم تراعي هذه الأخيرة في برامجها التوازن الأيكولوجي، فكان هدفها النهوض بالتنمية المحلية وتلبية حاجيات المواطن في مجال الإداري والاقتصادي، وعدم تفعيل الآليات المالية كالضريبة والرسوم كوسيلة ردعية في مواجهة الملوثة.

كما تتحدد عدم فعالية أداء البلدية نظرا للطابع المتشعب لمفهوم النفايات، ما يجعل قضية المساهمة في تسيير النفايات مجرد مهمة عرضية في تقديم خدمة عمومية للمواطنين.⁵⁰

ومما يزيد الأمر تعقيدا هو الطابع الجهوي الذي طغي على حماية الأوساط الطبيعية فلا يمكن حصر هذه الحماية في الإطار المحلي بشكل عام وفي إقليم البلدية بصفة خاصة، ويمكن التأكيد على أن الأسلوب الحديث لتسيير النفايات يعتمد بالأساس على الإطار الجهوي في الوقت الراهن.

يتحقق نجاح تدخل البلدية في تسيير النفايات المنزلية من خلال الخوض في صلاحيتها الفعلية على أرض الواقع، وهذا الأمر يستدعي مناقشة أحكامها والقواعد المنظمة لاختصاصاتها خاصة انتشار النفايات الملوثة وامتداد الأوساط الطبيعية المتجانسة، والذي لا يتلاءم مع تحديد النطاق الإداري المكون لها إلا أن ذلك لا يخفي وجود عراقيل تحد من فعالية البلدية في تسيير النفايات، فأغلب هذه البلديات تعاني من إشكالية التمويل لمواجهة هذه النفايات.

المطلب الأول: غياب الاختصاص النوعي للبلدية في تسيير النفايات المنزلية

لقد عالجت النصوص القانونية التشريعية والتنظيمية تسيير النفايات المنزلية، في مقدمتها القانون البلدية وقانون النفايات أين نجد أنها تتعامل مع الأوساط البيئية ومشاكلها وفق أسلوب إداري موحد، ولا يأخذ بالتنوع الجغرافي والطبيعي للبلديات وكذلك التفاوت في الموارد المالية الذي أثار في مردودية هذه البلديات في إنجاز مشاريع ذات قيمة تنموية وبيئية.

الفرع الأول: التكوين الطبيعي للبلدية

تختلف المشاكل البيئية وتفاوت من منطقة إلى أخرى، ويرجع ذلك إلى اختلاف في تكوينها الطبيعي والجغرافي، فالبلديات الصحراوية تختلف عن البلديات الساحلية كون هذه الأخيرة تعرف ظاهرة انتشار النفايات المنزلية والصناعية بفعل تمركز السكان سواء كانت ريفية أو من المدن، منها ما هو مائل على البحر وأخرى

⁵⁰ وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2007، ص 23.

على الجبال، مما يفسر اختلاف الاحتياجات البيئية للمواطنين واختلاف أسلوب الاستهلاك حسب كل منطقة وموقعها الجغرافي وتكوينها الطبيعي⁵¹.

لقد أدت الطبيعة الجغرافية لمختلف البلديات إلى إنشاء عدد جد معتبر من المفرغات العشوائية على حواف الأودية وعلى الشواطئ، وبعض الحالات على مقربة من التجمعات السكانية، هذه الوضعية شكلت تهديدا قائما على البيئة و صحة السكان.

تقوم البلدية بتسيير النفايات المنزلية في إطار تقديم الخدمة العمومية اليومية والمألوفة للمواطنين واستجابة لانشغالاتهم البيئية بإشرافها على النظافة العمومية وتقليل من النفايات المتراكمة، وبالتالي فإن وضع البلديات تحت إشراف الوالي يقيد من أدوارها في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة مما يحد من استقلاليتها في اتخاذ القرار نظرا لان مسيرين البلدية على دراية بأنماط الاستهلاك المواطنين وكميات النفايات اليومية ومعرفتهم للتكوين الطبيعي والجغرافي للبلدية مقارنة بالوالي الذي لا يعتبر عادة من أبناء المنطقة مقارنة مع رئيس البلدية المنتخب من المواطنين.⁵²

الفرع الثاني: التنظيم الإداري التقليدي عائق للبلدية في تسيير النفايات المنزلية

يقوم التنظيم الإداري التقليدي على وجود وحدات محلية للدولة تتمثل في الولاية والبلدية، وتعتبر هذه الأخيرة الجماعة القاعدية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية⁵³، حيث تمارس البلدية مهمتها الأصلية في تخفيف العبء عن الجهاز المركزي وتطبيق السياسة الوطنية لمكافحة التلوث البيئي والحد من انتشار النفايات.

لقد أثبت الواقع فشل تسيير النفايات المنزلية على مستوى البلديات، ويرجع ذلك لعدم نجاعة الاختصاص المحلي، حيث يشكل هذا التقسيم الإداري التقليدي إشكالا حقيقيا في مجابهة مشكلة انتشار النفايات المنزلية، وقد حان الوقت لإعادة النظر في التنظيم الإداري المحلي الحالي، نظرا لامتداد حدود التلوث خارج الحدود الإقليمية للبلدية أو حتى خارج حدود الولاية أو حتى على المستوى الجهوي والوطني، وهذا ما يطرح فكرة الحماية المجزأة والتدخل غير المتجانس للبلديات لمجابهة ظاهرة التلوث، وضعف تدخل رئيس البلدية في تسيير النفايات على مستوى إقليم البلدية، مرده غياب التنسيق والتعاون بين رؤساء البلديات في مكافحة التلوث وجمع القمامة وتشكيل مفرغ بيئية ونظامية مشتركة ومراكز للمعالجة النفايات التي تلقى عادة استهجانا اجتماعي نظير

⁵¹ وناس يحيى، "ضرورة إعادة النظر في توزيع الاختصاص المحلي لحماية البيئة"، مجلة الحقيقة، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، جامعة أدرار، العدد الأول، 2002، ص 353.

⁵² زيد المال صافية، المرجع السابق، ص 02.

⁵³ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996، ج.ر.ج. عدد 76، مؤرخ في 08 ديسمبر سنة 1996، ص 06، المعدل والمتمم، أنظر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 03 مارس 2020.

الرائحة الكريهة وانتشار الامراض الخطيرة كالربو من وراء انشاء هذه المراكز عبر الوطن وهناك الكثير من العينات والتجارب كمركز الردم التقني للنفايات الواقع في منطقة سيدي بودراهم واد غير ولاية بجاية⁵⁴.

إن الاكتفاء بالاعتماد على نظام إداري موحد في تسيير النفايات المنزلية من خلال الاعتراف للبلديات بالشخصية القانونية، وتوزيع الاختصاصات في تسيير النفايات في اقليم البلدية لا يسمح في إيجاد أفضل صيغة للتسيير الايكولوجي المستدام للنفايات الذي يعتمد بالأساس على التنظيم الجهوي، حيث يبدو من الناحية القانونية والواقعية المناسب لمعالجة مشكلة النفايات الممتدة عبر الحدود الإقليمية⁵⁵.

الفرع الثالث: ضعف الموارد المالية للبلدية في تسيير النفايات المنزلية

تعاني جميع البلديات من إكراهات مالية ناتجة عن قلة الموارد المالية، خاصة البلديات النائية والمعزولة الموجودة في المداشير والصحاري، وذلك راجع بالأساس الى التنظيم الإداري الحالي الذي لا يشجع التعاون ما بين البلديات، مما ساهم في تدني الخدمة العمومية ويفسر ذلك لغياب النشاط الاقتصادي على مستوى البلديات فهناك البلديات غنية وأخرى فقيرة لا تتوفر على أدنى الشروط سواء التقنية أو البشرية وغياب موارد جبائية كفيلة بتخصيصها لحماية البيئة من أشكال التلوث والنفايات المنتشرة، وهذا ما يطرح فكرة غياب التمويل المالي للمشاريع التي تحمّل فكرة التقليل من النفايات أو تثمينها، وهذا ما يجعل البلدية أمام حتمية انتظار الإعانات والمساعدات التي تقدمها الدولة والولاية⁵⁶.

إن الإفراط في الاعتماد على النمط التقليدي للتخلص من النفايات ومختلف المخلفات باستعمال الحرق أزم الوضع الايكولوجي أكثر نظرا لافقار جل البلديات للموارد المالية ووسائل تكنولوجية حديثة ومتطورة لمعالجة النفايات⁵⁷.

تعتمد أغلب البلديات على الإنفاق في غير مجال حماية البيئة وإدارة النفايات بشكل خاص، وهذا طبعا أدى إلى ضعف الموارد المالية للبلدية في الوقت الذي كان بإمكانها اللجوء الى التثمين والاسترجاع للنفايات كوسيلة للحصول على الموارد المالية إضافية وليس العكس بأن تكون هذه الأخيرة عبئا عليها. وبالتالي فهذه البلديات أمام الأمر الواقع من خلال سعيها وقدرتها على إيجاد آليات قانونية ومالية تساعد على تجاوز هذا المأزق، ويعد الاتجاه إلى أعمال تقنية التعاون ما بين البلديات كإحدى الحلول الناجعة لتقاسم الأعباء العامة وترشيد الانفاق بين البلديات⁵⁸.

⁵⁴ تقمونت.ع، "قضية مفرغة بوليماط تعود إلى الواجهة -النفايات تهزم مسؤولي بجاية-"، مقال صحفي منشور بتاريخ 21 أوت 2016، أنظر الموقع الإلكتروني: www.echoroukonline.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 10-03-2020.
⁵⁵ وناس يحي، "ضرورة إعادة النظر في توزيع الاختصاص المحلي لحماية البيئة"، المرجع السابق، ص 358.
⁵⁶ المرجع نفسه، ص ص 353 و 354.
⁵⁷ أسياخ سمير، المرجع السابق، ص ص 92 و 93.
⁵⁸ وناس يحي، "ضرورة إعادة النظر في توزيع الاختصاص المحلي لحماية البيئة"، المرجع السابق، ص 254.

تكلف عمليات تسيير النفايات المنزلية أعباء مالية إضافية على البلديات، حيث تشمل تكاليف شراء حاويات النفايات وشراء شاحنات نقل النفايات وبناء منشآت ومراكز الردم التقني ونقص اليد العاملة، كما تعاني أغلب البلديات من عدة مشاكل أبرزها كسرقة الحاويات البلاستيكية المخصصة للقمامة، مما يكبد البلدية خسائر مالية يومية، لقد أضحي من واجب تدخل الهيئات الرقابية لسنّ قوانين تمنع استقبال الحاويات البلاستيكية المسروقة أو تدويرها وإعادة رسكلتها، مما اضطر بالعديد من البلديات وضع حاويات ضخمة من الحديد ليصعب حملها وسرقتها، حيث يتم تعبئتها بسهولة على متن شاحنات البلدية المتخصصة في النظافة، لكن الإجراء يخلف روائح كريهة نتيجة تكّس النفايات في عربة الشاحنة المخصصة لهذا الغرض، ويبقى قرار منع تداول هذه الحاويات ومعاينة مراكز التقطع والتجميع التي تستقبلها، وحمايتها من السرقة والتدوير هو الحل الأنسب للوقوف في وجه المتاجرين في مادة البلاستيك⁵⁹.

المطلب الثاني: قصور القواعد القانونية في تسيير البلدية للنفايات المنزلية

لقد أصدر المشرع الجزائري ترسانة من النصوص القانونية، التي تعالج دور البلدية في تسيير النفايات المنزلية سواء تعلق الأمر بقانون النفايات لسنة 2001، وكذلك قانون البلدية لسنة 2011، رغم ذلك لا يمكن إنكار وجود بعض الثغرات وقصور قانوني، يمكن إرجاعه بالأساس إلى طبيعة النصوص القانونية التي لا تضع مفهوم مانع وجامع لمفهوم النفايات، وإن هذا التشعب قد أثر في أداء وفعالية البلدية وتراجع أدورها في تحقيق أهداف التسيير المستدام للنفايات المنزلية والاستجابة لتطلعات المواطنين في عيش في بيئة سليمة ونظيفة.

الفرع الأول: الطابع المتشعب لمفهوم النفايات

أصدر المشرع الفرنسي أول قانون لتسيير النفايات لسنة 1975، والذي تم تعديله لاحقا في سنة 1992، حيث اعتبر مفهوم النفاية في المادة الأولى منه: "أنها كل بقايا عمليات الإنتاج والتحويل أو الاستعمال وكل منتج وبصفة عامة كل منقول مهجور أو أراد حائزه التخلص منه"⁶⁰.

وقد وجهت انتقادات للمشرع الفرنسي، حيث يمتاز هذا التعريف بنوع من القصور كونه لم يبذل جهد في فرض التسيير الايكولوجي للنفايات ومعالجتها وفق أطر بيئية، حيث لم يراعي طبيعتها التي قد تنتج آثار ضارة على صحة الانسان والحيوان والنبات⁶¹.

⁵⁹ عبد الله م، جمع النفايات البلاستيكية مهنة أطفال وبطالي وهران، مقال صحفي، جريدة وقت الجزائر، المنشور بتاريخ 29 فيفري 2016، أنظر الموقع الإلكتروني: www.wakteldjazair.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 16 مارس 2020.

⁶⁰ «..est déchet tout résidu d'un processus de production, de transformation ou d'utilisation, toute substance, matériau; produit ou plus généralement tout bien meuble abandonné ou que son détenteur destine à l'abandon». Voir; la Loi n° 75-633 du 15 juillet 1975 relative à l'élimination des déchets et = à la récupération des matériaux, disponible au site suivant; www.legifrance.gouv.fr, consulté le 14/03/2020.

⁶¹ خلاف وردة، المرجع السابق، ص 09.

على عكس قانون النفايات لسنة 1992⁶² الذي عدل قانون 1975، حيث جاء هذا القانون أكثر تجاوبا مع التشريعات الأوروبية المتطورة التي تستبعد تعريف السابق للنفايات، حيث استثنى المواد والأشياء القابلة لإعادة الاستعمال الاقتصادي وبالرجوع إلى الفقرة الثانية من المادة الأولى من هذا القانون الذي يعتبر النفايات النهائية أنها تلك النفايات القابلة للمعالجة من قبل المنشآت الإزالة أو غير القابلة للمعالجة بحكم خصائصها والتي لا تصلح للتممين الاقتصادي أو التقني⁶³.

وبتالي هذا التعريف عمل على دمج الاقتصاد والبيئة، فالاستحالة الاقتصادية والتقنية للمعالجة النفايات بإعادة استعمال جزئها النافع ويبرر ذلك قصد معالجتها وتحويلها، ولا شك في أن المشرع الفرنسي قصد من وراء هذا التعريف الدمج بين مقتضيات حماية البيئة من خلال توجيه النفايات النهائية الميؤوس من نفعيتها إلى منشآت الإزالة الأمانة ومتطلبات التنمية المستدامة من خلال توجيه النفايات الأخرى إلى إعادة استعمال متى سمحت بذلك الشروط التقنية والاقتصادية المتاحة⁶⁴.

يعرف المشرع المغربي النفايات المنزلية أنها " كل النفايات المترتبة عن أنشطة منزلية"، أما النفايات المشابهة أو المماثلة فهي: "كل النفايات الناتجة عن أنشطة اقتصادية أو تجارية أو حرفية، والتي تكون من طبيعتها ومكوناتها وخصائصها مماثلة للنفايات المنزلية"⁶⁵.

كما أشار المشرع الجزائري إلى تعريف النفايات في قانون 2001 في الفقرة الأولى من المادة الثالثة منه التي تنص: «بأنها كل بقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال، وبصفة أعم كل مادة أو منتج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلص منه، أو يلزم بالتخلص منه، أو بإزالته».

تعرض المشرع الجزائري في الفقرة الثانية من نفس المادة أعلاه إلى تعريف النفايات المنزلية وما شباهاها، على أنها: «كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية، والنفايات المماثلة الناتجة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية وغيرها، والتي بفعل طبيعتها ومكوناتها تشبه النفايات المنزلية».

إن التعريف الذي أخذ به المشرع الجزائري في المادة الثالثة من قانون النفايات 2001 يتشابه إلى حد كبير مع التعريف المشرع الفرنسي لسنة 1975، إلا أن هذا الأخير تولى عن هذا التعريف في سنة 1992 نظرا للطابع العمومي للعبارات المستعملة وعدم تحديد الدقيق والواضح لمعنى النفايات.

⁶² La loi n°92-646 du 13 juillet 1992, relative à l'élimination des déchets ainsi qu'à l'installation classés pour la protection de l'environnement, JORF, du 14 juillet 1992, disponible au site; www.legifrance.gouv.fr, consulté le 14/03/2020.

⁶³ خلاف وردة، المرجع السابق، ص 10.

⁶⁴ المرجع نفسه، ص ص 11-14.

⁶⁵ الفقرة الأولى والثانية للمادة 03 من ظهير شريف رقم 01-06-153، مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2006، بتنفيذ القانون رقم 00-28 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها، ج ر م م، عدد 5480 مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 2006.

لقد استعمل المشرع الجزائري عبارات البقايا المواد الانتاج أو التحويل أو الاستعمال التي ينتهي بها المطاف إلى التخلص منها، وبالتالي المشرع أخذ بمعيار تحديد النفاية الذي يعتبر معيارا موضوعيا وربطها بالمعيار الشخصي الذي يقصد به نية المالك أو حائز للتخلص منه أو قصد التخلص منها، وبالتالي لا يوجد تعريف موحد للنفايات على اساس ما يعتبر نفاية لدى البعض قد يكون لدى البعض الاخر قابل للاستهلاك أو للثمين⁶⁶.

وبتالي لم يتطرق المشرع الجزائري إلى امكانية استعادة وإعادة استعمال بعض النفايات للاستفادة من ثمينها مما يعود بالعائدات الاقتصادية على البلاد⁶⁷، إذ يقصد بالنفايات كل مادة لم يعد لها قيمة للاستعمال بمعنى مواد مهمل⁶⁸.

يتم تفسير مفهوم النفايات على نطاق واسع بناءً على كلمة بقايا المواد او مخلفات التي تم التخلي عنها، ويرجع ذلك إلى الطبيعة الوقائية للبيئة والصحة، ويميز المشرع الجزائري بين النفايات المنزلية والنفايات الخطرة والنفايات الهامة⁶⁹، والتي تندرج تحت كل جهاز ينظمها ويعمل على الاشراف عليها من خلال التخطيط وتحديد المستوى الإقليمي المختص بمعالجة كل من هذه النفايات، ومع ذلك يؤدي هذا التمييز إلى تخفيف الاختيارات العامة المتعلقة بمعالجة النفايات من خلال التسبب في تقسيم المشكلة العامة إلى خاصة بكل فئة وكل جهاز إداري⁷⁰.

وفي هذا السياق، كان من الضروري إعادة توحيد مفهوم النفايات مع الإبقاء على التمييز بين الأنواع المختلفة على المستوى الوظيفي، من خلال توضيح التمييز بين المفاهيم ذات الصلة واستخلاص النتائج المترتبة على النظام القانوني للمعالجة هذه النفايات⁷¹.

في الواقع، يجب العمل على توحيد فكرة النفايات مهما كانت طبيعتها المختلفة، وهذا بطبيعة الحال يساهم في توحيد سياسة العامة لإدارة النفايات، لكن مسألة تقسيم النفايات لعدة أصناف وأنواع حسب مصدرها وخطورتها تتحقق وفقاً لإمكانية أو القدرة على إدارة ومراقبة هذه النفايات.

⁶⁶ مصطفى عايدة، آليات تسيير النفايات المنزلية، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول النظام القانوني لتسيير النفايات يومي 01 و 02 ديسمبر 2014، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة قلمة، 2014، ص 04 (غير منشور).

⁶⁷ خلاف وردة، المرجع السابق، ص 10

⁶⁸ Baghdad CHAIB, Naima BAROUDI, "La stratégie du développement rural en Algérie dans un cadre de renouveau et approche participative", Revue algérienne de développement économique, faculté science économique, université Ouargla, N° 01, Déc 2014, P 41

⁶⁹ تنص المادة 05 من قانون 01-19 السابق الذكر، "تصنف النفايات في مفهوم هذا القانون كما يأتي:- النفايات الخاصة بما فيها النفايات الخاصة الخطرة، - النفايات المنزلية وما شابهها، - النفايات الهامة..."

⁷⁰ Yves Condé, «La France et ses déchets: contribution au nouveau dispositif pour un territoire durable», Annuaire des collectivités locales, 2009, P 111.

⁷¹ Yves Condé, ibid, pp 122-123.

الفرع الثاني: ضعف الآليات القانونية في تسيير النفايات المنزلية

تحققت العديد من الأهداف المسطرة لتسيير النفايات من خلال تحديد أولويات الحد أو الوقاية، حيث يعد هذا الأخير من المبادئ الأساسية لتسيير النفايات ومن بين الخيارات الأكثر استدامة التي تميل نحو إنشاء الإدارة المتكاملة والمستدامة للنفايات، كما يهدف قانون النفايات لسنة 2001 إلى تحسين الخدمة العامة المتعلقة بتسيير النفايات المنزلية للبلديات من خلال إنشاء العديد من الآليات القانونية لتسيير النفايات، أبرزها المخططات التوجيهية لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونظام التصريح، والتقرير المسبق وفرض المسؤولية المدنية والجزائية على حائز ومنتج النفايات.

وبالتالي، فإن الممارسات الحالية لتنفيذ السياسة الوطنية للنفايات المنزلية على مستوى البلديات، والتي يمثلها بشكل رئيسي البرنامج الوطني للتسيير المدمج للنفايات الصلبة PROGDEM، لا تعكس الصلة بين هذه السياسة والأهداف المسطرة.

تعتبر من الوهلة الأولى أن المطارح "مفارغ" هي الطريقة المثلى للتخلص واستقبال واستيعاب جميع أنواع النفايات التي يتم التحكم فيها، هذا من الناحية النظرية على الأقل، كما تعزز الحفاظ على صحة الإنسان وحماية البيئة.

علاوة على ذلك، تعتبر المطارح ومكبات النفايات أسوأ الحلول من الناحية البيئية، لأنها تستهلك مساحة كبيرة ويضيع الموارد المالية، ففي البلدان المتقدمة يظل هذا الحل هو الملاذ الأخير بعد استنفاد جميع إمكانيات الوقاية وإعادة التدوير والاسترجاع.⁷²

في الجزائر، كما هو الحال في معظم البلدان العربية، وبعد ما يقرب عشرين سنة على إصدار أول قانون للنفايات، الذي يسلب الضوء وأهمية الكبيرة من أجل الانتقال من المطارح البرية والعشوائية إلى المطارح مراقبة للحد من الآثار البيئية عند التخلص من هذه النفايات، هناك تجارب واعدة للوصول إلى حلول أكثر استدامة لتسيير النفايات في الجزائر، ولكن محدودة ولا تترجم وجود إرادة سياسة حقيقية لإعادة تدوير النفايات، حتى وإن كانت موجودة فإنها لم تولد أثارها بعد، وبالتالي فإن الحل المتوفر حاليا هو اللجوء إلى فتح مطارح جديدة خاضعة للرقابة.

في الواقع، فإن مجالات تطبيق محدودة وتظل الجهود المبذولة للحد من النفايات دون تحقيق الأهداف المتوخاة من الإطار القانوني للنفايات المنزلية على مستوى البلدية، وتبدو غير كافية حيث لا تسمح المبادئ الأساسية التي تستند إليها على القدرة لتقليل كمية النفايات، وفي هذا السياق يوصى بشدة في الوقت الحالي بتحقيق أهداف الإطار القانوني للنفايات المنزلية خاصة العمل على الأقل لتقليل هذه النفايات.

⁷² Jean Michel Balet, aide-mémoire Gestion des déchets, Dunod 4^{ème} édition, Paris, 2008, pp 04-05.

خاتمة

تحتاج مختلف البلديات في الجزائر بشكل عاجل للتعامل مع تحسين إدارة نفاياتها، وان هذا التخاذل من شأنه يشكل أزمة حقيقية وفق لما جاء في التقرير الصادر عن البنك الدولي المعنون "ماهي النفايات" الذي يحذرنا من عواقب النفايات.

تشكل النظافة العمومية وجمع النفايات في المدن والقرى على مستوى البلديات مشكلة متعددة الأبعاد وترتبط ارتباطا وثيقا بالمقومات الاقتصادية التي تشكل محور أساسي في التنمية المستدامة في ظل تدهور الموارد الطبيعية وضعف الاستهجان الاجتماعي للفعل الملوث، كما لا يمكن تجاهل الإنجازات المحققة من خلال الإصلاحات القانونية، ولكن هناك حاجة إلى تدابير إضافية، لاسيما لسد الثغرات الإطار القانوني المنظم النفايات المنزلية وما شابهها، حيث يبقى نجاح البلديات في إدارة النفايات من خلال توفر بعض متطلبات والتقييد بهذه التوصيات وأهمها:

- توفير السيولة المالية لإقامة منشآت لإعادة تدوير النفايات المنزلية، وتمويل مشاريع المخصصة لتثمين هذه النفايات.
- الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية عند المصدر.
- توعية المواطنين وتحمل مسؤولية الاجتماعية، ودعوتهم للمشاركة في الفرز الانتقائي للنفايات
- التعاون ما بين البلديات كآلية لتجاوز سلبيات التقسيم الإداري التقليدي.
- دعوة القطاع الخاص للمساهمة من خلال السماح للمستثمرين وأرباب العمل في عملية التقليل من النفايات وإعادة تدويرها.
- القضاء على المفارغ الغير القانونية المعروفة بالنقاط السوداء، أو منحها الرخص الإدارية لمزاولة أنشطتها بشكل قانوني.
- ضرورة تحديد أوقات جمع النفايات على مستوى البلديات، وتوفير اليد العاملة وتكنولوجية الحديثة التي تسمح بالتخلص السليم من هذه النفايات.
- تجريم فعل حرق النفايات المنزلية وما شابهها نظرا لتهديدها صحة المواطنين.